

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[18] ولم نجد فيما بأيدينا من نصوص تاريخية ما يدل على تكرار نقض العهد من بني قريظة. إلا ما رواه البخاري " عن ابن عمر قال: حاربت النضير وقريظة، فأجلى بني النضير، وأقر قريظة، ومن عليهم. حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم، وأموالهم وأولادهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي (ص)، فأمنهم وأسلموا، وأجلى يهود المدينة كلهم: بني قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهودي بالمدينة. ورواه أبو داود بنحوه، إلا أنه قال: حتى حاربت قريظة بعد ذلك، يعني بعد محاربتهم الأولى وتقريرهم. ويؤخذ من ذلك: أن إجلاء من بقي من طوائف اليهود بالمدينة كان بعد قتل بني قريظة " (1). وروي عن الزهري، ومجاهد أن قوله تعالى: (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء) قد نزل في بني قريظة (2). وروي أيضا: أنها نزلت في بني قينقاع (3). ونقول: إن الآية لا تنطبق على بني قريظة، لانهم قد نقضوا العهد، وخانوا بالفعل، والآية إنما تتحدث عن خوف النبي (ص) من خيانة قوم ما. = عن مجاهد باستثناء العبارة الأخيرة. (1) وفاء الوفاء ج 1 ص 309. (2) الدر المنثور ج 3 ص 191 عن أبي الشيخ عن الزهري، وعن ابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد. وأنساب الاشراف ج 1 ص 348 وراجع ص 309 عن الزهري. (3) أنساب الاشراف ج 1 ص 348 وراجع ص 309. (*)
